رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المرأة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

9714- حكم صبغ المرأة شعر رأسها بغير السواد - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول اختنا هل يجوز صبغ الشعر بالوان مختلفة غير الاسود وايضا ازالة الشعر الزائد من اذا كان شكله يشوه الوجه في ابو الشام يجوز سنة سواء في او السواد مع العمرة مخلوط - 00:00:00

وانما يحرم السواد الخالص لقول النبي صلى الله عليه وسلم غيروا هذا الشيب واجتنبوا السواد فاذا غيرت المرأة او الرجل الشين ليه الحنة والكسل صار بين السواد والحفرة او بالحفرة او بصورة فلا بأس بل هذا سنة - 00:00:25

اما تغيير الشعر من غير السواد للزينة والجمال هذا تركه احوظ ما نعلم فيه شيئا لكن تركه من باب الاحتياط لا يخشى عليه من تغيير خلق الله. نعم. ذلك ولا هو - 00:00:42

واما التحرير فلا يظهر في التحريم لكن تركه من باب الاحتياط شعار يلمع وفي الزواج او كذا تركه اولى. الا الشيب في السنة وغيره لكن بغير الشهوات. طيب طيب جزاكم الله خيرا. الواقع ساعة بين النسا سماحة الشيخ - 00:00:58

المرأة تصبغ شعرها بلون ملابسها ونحو التركي. نعم. جزاكم الله خيرا. ودعنا يريبك الى ما لا يريبك. اللهم صلي على من اتعش الشبهات فقد استطاع لدينه وعرضه الله المستعان. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:17